

أحكام القرآن

. @ 46 @ .

الثالث واحده شد كقولك قد وأقد .

الرابع قال يونس واحده شد وهو يذكر ويؤنث .

الخامس أشد بضم الهمزة والشين \$ المسألة الثانية في تقديره \$.

وفي ذلك أقوال كثيرة من الحلم إلى أربعين سنة أمهاتها خمس .

الأول أنه من الحلم ؛ قاله الشعبي وربيعه وزيد بن أسلم ومالك .

الثاني قال الزجاج تهو من سبعة عشر عاما إلى أربعين ؛ وهو الأول بعينه إلا أنه رأى أن

الحلم من سبعة عشر عاما .

الثالث أنه عشرون سنة ؛ قاله الضحاك .

الرابع أنه بضع وثلاثون ؛ قاله ابن عباس .

الخامس أنه أربعون ؛ يروى عن جماعة .

والصحيح أن الحلم إلى خمسين سنة ؛ فإن من الحلم يشتد الآدمي إلى خمسين ثم يأخذ في

القهقري قال الشاعر .

(أخو خمسين مجتمع أشدي % وتجريبي مداراة الشؤون) \$ المسألة الثالثة (! . \$) !

الحكم هو العمل بالعلم وقد تقدم في سورة البقرة معنى ترتيب ' حكم ' .

والعمل بمقتضى العلم إنما يكون بعد البلوغ وما قبله في زمان عدم التكليف فإنه فيه

معدوم إلا في النادر قال ابن تيمية في يحيى بن زكريا (! !) [مريم 12] .

قال المفسرون قيل له وهو صغير ألا تذهب تلعب ؟ قال ما خلقت للعب وهذا إنما بين ابن تيمية

حال يوسف من حين بلوغه بأنه آتاه العلم وآتاه العمل بما علم ؛ وخبر ابن تيمية ووصفه صحيح

وكلامه حق فقد عمل يوسف بما علمه ابن تيمية من